

الوحدة الخامسة

الإمامة و الائتتمام

الجلول اون لاين
hü l u l . o n l i n e



عن أبي هريرة رضي الله عنه
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إنما جعل الإمام
ليؤتمّ به»^(١).

عناصر الوحدة



- ١ الأحق بالإمامة مع الدليل .
- ٢ إمامة المُحدث .
- ٣ موقف الإمام والمؤمنين .
- ٤ أحكام الاقتداء بالإمام .
- ٥ أحوال المأموم مع إمامه .

أريد أن أتعلم



- ١ الأحق بالإمامة والدليل عليه .
- ٢ أهم أحكام الإمامة .
- ٣ أهم أحكام الاقتداء .
- ٤ أحوال المأموم مع إمامه .

(١) [أخرجه البخاري برقم ٧٠١]، و[مسلم برقم ٤١٤].

الإمامة والائتمام

فكر

إذا تأخر إمام المسجد في إحدى الصلوات، أو كنتم يوماً في نزهة برية، فاختلف الجماعة فيمن يتقدمهم للصلاة؛ فقال بعضهم: تقدم يا فلان، وقال آخرون: تقدم يا فلان، من يكون الأولي منهما بالتقدم للإمامة؟ ولماذا؟
أكثرهم قرآناً لقول الرسول الكريم: فإذا حضرت الصلاة فليؤذن أحدكم وليؤمكم أكثركم قرآناً

أقرأ الحديث الآتي وتأكد من إجابتي:

عن عمرو بن سلمة الجرمي رضي الله عنه أن أباه رضي الله عنه قال: جئتمكم والله من عند النبي ﷺ حقاً، فقال: «صلوا صلاة كذا في حين كذا، وصلوا صلاة كذا في حين كذا، فإذا حضرت الصلاة فليؤذن أحدكم، وليؤمكم أكثركم قرآناً»، فنظروا فلم يكن أحد أكثر قرآناً مني، لِمَا كنت أتلقى من الركبان، فقدّموني بين أيديهم وأنا ابن ست أو سبع سنين^(١).
وفي هذا الدرس أعرف تفصيلاً أكثر عن أحكام الإمامة.

الأحق بالإمامة

اهتمّ الشرع بإمامة الناس في الصلاة؛ وذلك لما لها من المكانة العالية، والمنزلة الرفيعة، فاعتى باختيار الشخص الذي تسند إليه هذه المهمة، وجعل تفاضل الناس في الإمامة مبنياً على أسس علمية شرعية، وذلك بحسب ما يتصفون به من صفات العلم والعمل.

وإذا تأملت قوله ﷺ في الحديث السابق: «إذا حضرت الصلاة فليؤذن أحدكم وليؤمكم أكثركم قرآناً»، فإنك تلاحظ الفرق بين الإمام وغيره ولو كان المؤذن.

ماذا تلاحظ في الحديث من التمييز بين الإمام والمؤذن؛ مما يدل على اهتمام الشرع بالإمام أكثر من غيره؟ الأذان لم يحدد بشرط أما الإمامة تكون حق للأقرأ لكتاب الله

(١) [أخرجه البخاري برقم ٤٣٠٢].

وقد رتبَّ الشرع الأحق بالإمامة، وفق الحديث الذي رواه أبو مسعود البدرى رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «يؤمُّ القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواءً فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا في السنة سواءً فأقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواءً فأقدمهم سلماً»، وفي رواية: «أكبرهم سنّاً»^(١).

في الجدول الآتي أرتبُّ الأحقَّ بالإمامة وفق ما ثبت في الحديث، ذاكراً لكلِّ مرتبة شاهداً منه:

المراتب	الأحقُّ بها	الشاهد من الحديث
المرتبة الأولى	لأقرأ لكتاب الله	أقرؤهم لكتاب الله
المرتبة الثانية	الأعلم بالسنة	فأعلمهم بالسنة
المرتبة الثالثة	الأقدم بالهجرة	فأقدمهم بالهجرة
المرتبة الرابعة	الأقدم في الإسلام	فأقدمهم سلماً
المرتبة الخامسة	الأكبر سنّاً	أكبرهم سنّاً

هذا الترتيب ينبغي مراعاته في حالة الرغبة في تولية إمام للمسجد، أو جماعة في سفر، أو ليس لهم إمام راتب، أو في حال تأخر الإمام الراتب ولم يعيّن نائباً له، ونحو ذلك. أما إذا كان للمسجد إمام راتب، أو كان الجماعة في منزل شخص، أو في موضع له عليه إمارة أو سلطان، ففي هذه الحالة يكون هؤلاء هم الأحقُّ بالإمامة؛ وإن وجد من هو أولى منهم، ما دامت تصح إمامتهم، ولكن إذا أذنوا لمن هو أولى منهم أن يصلي عنهم فلا بأس، يدلُّ على ذلك حديث أبي مسعود البدرى رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «ولا يؤمَّن الرجلُ الرجلَ في بيته ولا في سلطانه إلا بإذنه»^(٢).

(١) [أخرجه مسلم برقم ٦٧٣].

(٢) [أخرجه مسلم في الموضوع السابق].

تمرين فردي

بالرجوع إلى مصادر التعلم المختلفة أيبين معنى ما يلي:

الإمام الراتب	إمام المسجد الدائم
أقرؤهم لكتاب الله	أعلمهم بالقرآن وأكثرهم قراءة
أعلمهم بالسنة	الأفقه
أقدمهم هجرة	الهجرة إلى المدينة
أقدمهم سلماً	أكبرهم سناً

إمامة المُحدث

إذا صَلَّى الإمام ناسياً حَدَثَهُ لم تصح صلاته وعليه إعادتها ، أما المأمومون فصلاتهم صحيحة ، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «يَصَلُّونَ لَكُمْ فَإِنْ أَصَابُوا فلكم ، وَإِنْ أَخْطَرُوا فلكم وَعَلَيْهِمْ»^(١).

تمرين فردي

بالرجوع إلى مصادر التعلم المختلفة ، وبالحوار مع معلمي ، أجب على السؤال الآتي:
إذا تذكّر الإمام أنه مُحدثٌ في أثناء الصلاة فماذا يفعل؟

يستيب من يكمل بهم، يقدم واحداً ممن حوله الذي يكمل بهم الصلاة

(١) [أخرجه البخاري برقم ٦٩٤].

موقف الإمام والمؤمنين



١ عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: «صَلَّيتُ مع رسول الله ﷺ ذات ليلة فقامت عن يساره، فأخذ رسول الله ﷺ برأسي من ورائي فجعلني عن يمينه»^(١).

- من خلال الحديث: أحمّد موقف المؤمن الواحد مع إمامه.

يقف المؤمن الواحد عن يمين الإمام



٢ عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ «أنه كان يصلي على يمين النبي ﷺ، ثم جاء جَبَّار بن صخر فوقف عن يسار النبي ﷺ، قال جابر: فأخذ رسول الله ﷺ بيدينا جميعاً فدفعنا حتى أقامنا خلفه»^(٢).

- من خلال الحديث: أحمّد موقف الجماعة إذا كانوا اثنين فأكثر مع إمامهم.

يقفون صفاً خلف الإمام

بإشراف معلمي: أطبق مع زملائي موقف الإمام والمؤمنين وأكتب ملحوظاتي:

تطبيق

متروك للطالب

الجلول اون لاين
hulul.online

(١) [أخرجه البخاري برقم ٧٢٦]، و[مسلم برقم ٧٦٣].

(٢) [أخرجه مسلم برقم ٣٠١٠].

موقف النساء

- ١ يجوز أن تصلي المرأة مع رجل من محارمها، وتكون خلفه.
- ٢ إذا صلى النساء مع جماعة الرجال فالسنة أن يتأخرن عن الرجال، وصفوفهن كصفوف الرجال لكن أفضلها آخرها.
- ٣ يجوز للنساء أن يصلين جماعة وحدهن، وإمامتهن منهن، وتقف إمامتهن وسطهن^(١) ^(٢).

أحوال المأموم مع إمامه

الحالة	المراد بها	حكمها	الدليل
المتابعة	أن يكون دخوله في الصلاة وانتقاله من ركن إلى آخر عقب إمامه مباشرة.	واجبة	عن أبي هريرة <small>رضي الله عنه</small> قال: قال رسول الله <small>ﷺ</small> : «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا وَلَا تَكْبُرُوا حَتَّى يَكْبُرَ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَلَا تَرْكَعُوا حَتَّى يَرْكَعَ، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا وَلَا تَسْجُدُوا حَتَّى يَسْجُدَ» ^(٣) .
الموافقة	موافقة الإمام في الانتقال بين الأركان.	محرمه	للحديث السابق، حيث أمر بمتابعته بقوله: «إِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا»، ونهى عن موافقته، بقوله: «وَلَا تَكْبُرُوا حَتَّى يَكْبُرَ»، وهكذا في الركوع والسجود.

(١) في صفهن ولا تتقدم عليهن.

(٢) انظر مجموع فتاوى ابن باز رحمه الله ٧٧/١٢.

(٣) [أخرجه أبو داود برقم ٦٠٣]

الحالة	المراد بها	حكمها	الدليل
التَّخَلُّفُ	التأخر عن الإمام في الدخول إلى الصلاة، والانتقال بين الأركان مع إدراكه للإمام في كل ركن.	مكروهة	للحديث السابق، حيث أمر بمتابعته بقوله: «فإذا كَبُرَ فكَبُرُوا». إلخ، والفاء في الحديث للترتيب مع التعقيب، فتضمن ذلك النهي عن مخالفته، وهي التأخر عنه.
المسابقة	التقدم على الإمام في انتقالات الصلاة	محرمّة	عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحوّل الله رأسه رأس حمار» ^(١) .

بإشراف معلّمي: أطبق مع زملائي الحالة المشروعة عند صلاتي مع الإمام وهي المتابعة، وأميزها عن الحالات غير المشروعة، وأكتب ملحوظاتي.

تطبيق

متروك للطالب

تمرين جماعي

عرفت أحوال المأموم مع إمامه، بالتعاون مع مجموعتي: أكتب بعض المخالفات التي أراها تتعلق بذلك، ثم أستفيد مما ذكره زملائي في المجموعة الأخرى:

ملاحظات مجموعتي	ملاحظات المجموعة الأخرى

(١) أخرجه البخاري برقم (٦٩١)، ومسلم برقم (٤٢٧)، وهذا لفظه.

أحكام الاقتداء بالإمام

هناك حالات يصح فيها الاقتداء بالإمام، وحالات أخرى لا يصح فيها الاقتداء، وبيانها كما يأتي:

حالات لا يصح فيها الاقتداء	حالات يصح فيها الاقتداء
اقتداء من هو في بيته بالإمام من خلال مكبر الصوت، مع أنه لا يرى الجماعة ولم تتصل الصفوف.	اقتداء المأمومين بالإمام في سطح المسجد أو في أسفله إذا سمعوا صوته.
اقتداء البعيد عن المسجد عن طريق سماع المذياع، مع أنه لا يرى الجماعة ولم تتصل الصفوف.	الاقتداء بالإمام من خارج المسجد إذا اتصلت الصفوف، أو رأى المأمومون بعض الصفوف وإن لم تتصل.
اقتداء من هو خارج المسجد أمام الإمام.	اقتداء من يصلي الفرض بمن يصلي النافلة. كإقتداء من يصلي العشاء بمن يصلي التراويح.
	اقتداء من يصلي الفرض بمن يصلي فرضاً آخر، كإقتداء من يصلي الظهر بمن يصلي العصر.

من شك في إدراك الركوع

إذا حضرت إلى الصلاة والإمام راعٍ، فكبرت قائماً، ثم ركعت معه، ورفع الإمام من ركوعه، فحصل لك شك هل أدركت ركوع الإمام فتكون مدركاً للركعة، أو رفع الإمام من الركوع قبل أن تدركه، فما الحكم؟
لك في هذه المسألة حالتان:

الحالة الأولى

أن يكون الغالب على ظنك إدراك الركوع قبل رفع الإمام منه، ففي هذه الحالة تعدد مدركاً للركوع. ولكن إن كانت هذه الركعة هي الثانية أو ما بعدها، فاسجد للسهو بسبب الشك الذي حصل لك في الإدراك، وقد تعلمنا في درس سجود السهو أن من أسبابه الشك. وأما إن كانت الأولى فلا يلزمك سجود السهو؛ لأنك في حكم المدرك للإمام من أول الصلاة، وغير المسبوق يتحمل عنه الإمام سجود السهو، كما تقدم.

الحالة الثانية

إن بقيت متردداً ولم يغلب على ظنك الإدراك ولا عدمه، فهنا تُعدُّ غير مدرك للركعة، وتقضي ما فاتك بعد سلام الإمام، وإن غلب على ظنك الإدراك أو عدمه فتعمل بما غلب على ظنك، ويلزمك سجود السهو على كل حال بسبب حصول الشك.

معلومات إثرائية

قال عبدالله بن عمر رضي الله عنهما: لما قدم المهاجرون الأولون العُصبة - موضعاً بقباء - قبلَ مَقْدَمِ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤمهم سالم مولى أبي حذيفة، وكان أكثرهم قرآناً^(١).

التقويم

س ١: قارن بين أحوال المأموم مع إمامه من حيث التعريف والحكم.

س ٢: من خلال دراستك للحالات التي يصحُّ فيها اقتداء المأموم بإمامه والحالات التي لا يصحُّ فيها الاقتداء، استخرج القاعدة التي تضبط هذه الحالات.

س ٣: اذكر باختصار ما يتعلق بأحكام المرأة في المصافة والاقتداء.

ج 1: المتابعة: أن يكون دخوله في الصلاة وانتقاله من ركن إلى ركن عقب إمامه مباشرة وحكمه واجب

الموافقة: موافقة الإمام في الانتقال بين الأركان وحكمه مكروه

المخالفة: التأخر عن الإمام في الصلاة والانتقال بين الأركان وحكمه مكروه

المسابقة: التقدم على الإمام في انتقالات الصلاة وحكمه محرم

ج 3: تصلي خلف رجل من محارمها، تصلي النساء جماعة مع الرجال في صفوف النساء والأفضل آخرها، تصلي النساء جماعة وإمامتهن تقف وسطهن

(١) [أخرجه البخاري برقم ٦٩٢].